

تفريغ الدرس الثاني عشر من شرح "الفوائد والقواعد في علم
العلل" للحافظ ابن رجب الحنبلي - رحمه الله تعالى -.

قال الشيخ أبو الحسن علي الرملي - حفظه الله تعالى -:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فتوقفنا في الدرس الماضي عند القاعدة الخامسة، وقرأنا منها،

وقرر فيها المؤلف - رحمه الله -: (ذكر الأسانيد التي لا يثبت منها

شيء، أو لا يثبت منها إلا شيء يسير) إما لا يثبت منها شيء البتة (أو

لا يثبت منها إلا شيء يسير مع أنه قد روي بها أكثر من ذلك)، وذكر

من من هذه الأسانيد:

- رواية: قتادة، عن الحسن، عن أنس.

- ورواية: قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

- ورواية: يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن

أبي هريرة.

- وكذا رواية: يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس.

- ورواية: حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

- ورواية: يحيى بن الجزار، عن علي.

- ورواية الحسن، عن سُمرة.

- ورواية: حميد الطويل، عن أنس.

إلى هنا وقفنا في الدرس الماضي، نكمل اليوم من عند: **(الزبير بن**

عدي، عن أنس، عن النبي ﷺ).

قال المؤلف - رحمه الله -: **(الزبير بن عدي، عن أنس، عن النبي ﷺ):**

قال ابن مَعِين: ليس له إلا حديث واحد، يعني حديث "لا يأتي

عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه" هذا الحديث أخرجه

البخاري في صحيحه: عن الزبير بن عدي، عن أنس، وأخرج مسلم

له أيضا عن أنس أنه قال: "قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ

وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ
وَسِتِّينَ" ¹ هذا حديث آخر أخرجه له مسلم في الصحيح.

قال المؤلف - رحمه الله -: (وكذا قال ابن حبان).

وقال أبو حاتم الرازي: له عنه أربعة أحاديث أو خمسة.

وروى بشر بن الحسين الأصبهاني، عن الزبير، عن أنس، عن النبي
ﷺ نسخة نحو عشرين حديثاً، وهي موضوعة، قاله أبو حاتم
وغیره).

ثم قال المؤلف - رحمه الله -: (الأعمش: قيل أنه سمع من أنس
حديثاً، وقيل أنه لم يسمع منه شيئاً) أي: حصل خلاف في سماع
الأعمش من أنس قال: (وقد سبق ذلك مستوفى في أول الكتاب) لم
يخرج البخاري للأعمش عن أنس شيئاً، ولا مسلم، ولا النسائي،

¹ ٢٣٤٨.

خرَّج له أبو داود والترمذي، خرج له أبو داود حديثاً واحداً، وخرج له الترمذي.

ونصَّ على عدم سماعه من أنس: علي بن المديني وابن مَعِين والبخاري والترمذي. وكفى هؤلاء الأئمة حجة في هذا الباب، كل هؤلاء نصوا على أن الأعمش لم يسمع من أنس، إنما له مجرد رؤية فقط.

ثم قال المؤلف - رحمه الله -: **(الزُّهري قيل أنه لم يسمع من ابن عمر)**
قال هذا الكلام أحمد بن حنبل وابن مَعِين **(وقيل: سمع منه حديثين)**
قاله علي بن المديني وأبو بكر بن السني **(كذا ذكره محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن مَعْمَر)**.

أخرج له عن ابن عمر النَّسائي فقط حديثين في سننه الصغرى، وقال ابن السني بعد الحديث الثاني: "الزُّهري سمع من ابن عمر حديثين، ولم يسمع هذا منه" أي: الحديث الذي أخرجه النَّسائي في الصغرى.

ثم قال المؤلف - رحمه الله -: **(أبو إسحاق عن الحارث: لم يسمع منه غير أربعة أحاديث)** أبو إسحاق هذا هو: السَّيِّعِي، والحارث: هو ابن عبد الله الأعور، وهو ضعيف، لم يخرج له البخاري ولا مسلم **(أبو إسحاق عن الحارث: لم يسمع منه غير أربعة أحاديث، والباقي كتاب أخذه، كذا قال شُعْبَة، وكذا قال العِجْلِي وغيره.**

وقال الإمام أحمد: سمعت أبا بكر بن عَيَّاش، قال: قَلَّ ما سمع أبو إسحاق من الحارث؛ **ثلاثة أحاديث**) على كل: أبو إسحاق السبيعي مدلس، ولا تقبل روايته إلا بالتصريح بالتحديث، والحارث الأعور: ضعيف، أما الأحاديث الثلاثة التي ذكرت، فلم ينص أحد من علماء العلل على هذه الأحاديث. والله أعلم

ثم قال المؤلف - رحمه الله -: **(الحَكَم عن مِقْسَم:)** الحَكَم هذا: هو ابن عُتَيْبَة، ثقة ثبت، ربما دَلَّس، ومِقْسَم: هو ابن بُجْرَة، صدوق، ليس له في مسلم شيء، وله في البخاري حديث واحد من غير رواية

الحَكَم بن عتيبة عنه، وأخرج رواية الحَكَم عن مقسم؛ الأربعة: أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

قال المؤلف -رحمه الله-: (روى عنه كثيراً) أي: الحَكَم روى عن مِقْسَم كثيراً (ولم يسمع منه سوى أربعة أحاديث، قاله شُعْبَة).

قال أبو داود: وليس فيها مسند واحد، يعني كلها موقوفات.

ذكر ابن المديني، عن يحيى بن سعيد، عن شُعْبَة، أنه قال: هي خمسة أحاديث وعدّها شُعْبَة: حديث الوتر) وهو حديث: كان الرسول ﷺ "يُوتِرُ بِسَبْعٍ أَوْ خَمْسٍ، لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِكَلَامٍ وَلَا تَسْلِيمٍ"².

(وحديث القنوت:) وهو حديث أن عمر -رضي الله عنه- قنت في الفجر.

² أحمد: ٢٧٣٦٧.

(وحدیث عَزْمَةُ الطَّلَاقِ:) قال ابن عباس: "عَزِيمَةُ الطَّلَاقِ انْقِضَاءُ الأربعةِ أَشْهُرٍ، وَالْفَيْءُ الْجَمَاعُ" أخرجه ابن أبي شيبَةَ في "مصنفه" ³، وغيره.

(وحدیث جزاء ما قتل من النعم) وهذا في صيد المحرم.

(والرجل يأتي امرأته وهي حائض) عن ابن عباس أنه سئل عن الذي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: "يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ" وهو عند أبي داود، هذه الأحاديث التي سمعها الحكم من مِقْسَمٍ.

ثم قال المؤلف - رحمه الله -: (قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ:

قال شُعْبَةُ: لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث.

³ ١٨٨٦٧، ١٨٩٢٤.

^٤ ٢٦٤، ٢١٦٨، مرفوعا.

وحدیث یونس بن متی) وهذا الحديث: "مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى" الحديث أخرجه البخاري في صحيحه.

(وحدیث ابن عمر في الصلاة) هذا الحديث لم أعرفه ولا أدري ما الذي يعنيه، حتى الشيخ الألباني - رحمه الله - وقفت له على كلام في "ضعيف أبي داود" يقول: "لم أدر أي حديث هو".

وأما ما ذكره صاحب "عون المعبود" فإنما هو تخمين وظن، وليس فيه دليل على أنه الحديث الذي ذكره.

قال: (وحدیث القضاة ثلاثة) أخرجه البيهقي وغيره عن علي من قوله، من رواية شُعْبَةَ، عن قَتَادَةَ، عن أَبِي الْعَالِيَةِ: "القضاة ثلاث" الحديث.

(وحدیث ابن عباس: شهد عندي رجال مرضيون، وأرضاهم عندي عمر) هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه.

(وقد خرج له في الصحيحين عن أبي العالیه حديثين آخرين:) غير هذا الأحاديث الأربعة التي ذكرت أنفا.

(أحدهما: حديث دعاء الكرب) وهو حديث متفق عليه: " لا إله إلا الله العليم الحكيم.." إلى آخره (والثاني: رؤية النبي ﷺ ليلة أسرى به موسى وغيره من الأنبياء) وهذا الحديث متفق عليه الصحيحين فمجموع ما ذكر هنا ستة أحاديث.

ثم قال المؤلف - رحمه الله -: (أبو سفيان طلحة بن نافع:

قال شُعْبَةُ وابن عُيَيْنَةَ: روايته عن جابر إنما هي صحيفة) أي: أنه لم يسمع منه إنما وجد صحيفة وحدث بها عنه.

(ومرادهما: أنه كتاب أخذه فرواه عن جابر، ولم يسمعه.

وروي عن شُعْبَةَ قال: حديث أبي سفيان عن جابر، إنما هو كتاب سليمان اليشكري) هذا سليمان بن قيس: ثقة.

(وقال ابن المديني: قال مُعَلَّى الرازي، عن يحيى بن أبي زائدة، قال: سمعت يزيد الدالاني، قال: لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا أربعة أحاديث) هذا يزيد الدالاني هو الذي ذكر هذا الكلام وهو صدوق، وسيأتي رد الإمام البخاري عليه.

(وذكر الترمذي في "عَلَّه" عن البخاري، قال: كان يزيد أبو خالد الدالاني، يقول: أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أشياء. ثم قال البخاري وما يدريه؟ أو ما يرضى أن رأساً برأس حتى يقول مثل هذا؟ يشير البخاري إلى أن أبا خالد في نفسه ليس بقوي، فكيف يتكلم في غيره، وأثبت البخاري سماع أبي سفيان من جابر) يعني: أن البخاري يقول في الدالاني هو ليس من أئمة هذا الشأن، وما يرضى أن يكون هو وأبو سفيان رأساً برأس متساويين حتى يتكلم في غيره؟! وأثبت الإمام البخاري سماع أبي سفيان من جابر.

(وقال في "تاريخه": قال لنا مُسَدَّد، عن أبي معاوية، عن الأعمش عن أبي سفيان: جاورت جابراً بمكة ستة أشهر) من كان محدثاً حريصاً على الحديث، ويجاور إماماً كجابر بن عبد الله؛ لا يقتصر على سماع أربعة أحاديث منه فقط.

(قال: وقال علي: سمعت عبد الرحمن، قال: قال لي هُشَيْمٌ عن أبي

العلاء، قال: قال لي أبو سفيان: كنت أحفظ، وكان سليمان

الشكري يكتب يعني عن جابر.

وخرج مسلم حديث أبي سفيان عن جابر، وخرجه البخاري

مقروناً) إذن: فالصحيح أنه سمع منه.

ثم قال المؤلف -رحمه الله-: (الأعمش: قيل أنه لم يسمع من مجاهد

إلا أربعة أحاديث:

قاله ابن المبارك عن هُشَيْم.

وذكر ابن أبي حاتم بإسناده، عن وكيع، قال: كنا نتبع ما سمع

الأعمش من مجاهد فإذا هي سبعة أو ثمانية.

وحكى الكرايسي أنه سمع علي بن المديني يقول: لم يصح عندنا

سماع الأعمش من مجاهد إلا نحواً من ستة أو سبعة.

قال علي: وكذلك سمعت يحيى وعبد الرحمن) أي: يحيى القطان

وعبد الرحمن بن مهدي (يقولان في الأعمش) أي: يقولان فيه.

(وقال الترمذي في عله: قلت للبخاري: يقولون لم يسمع

الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث.

قال: ربح، ليس بشيء) أي: كلام فارغ ليس بصحيح (لقد عدت

له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو أقل أو أكثر، يقول فيها: ثنا

مجاهد) الآن اعتمد الإمام البخاري في إثبات سماعه من مجاهد أكثر

من الأحاديث التي ذكروها على تصريحه بالتحديث في ما يقارب

ثلاثين حديثاً (وكذا نقل الكرابيسي عن الشاذكوني أن الأعمش

سمع من مجاهد أقل من ثلاثين حديثاً.

ومما اختلف في سماع الأعمش له من مجاهد حديث ابن عمر: "كن

في الدنيا كأنك غريب" والبخاري يرى أنه سمعه الأعمش من

مجاهد، وخرجه في صحيحه كذلك، وأنكر ذلك جماعة، وقد ذكرناه

في كتاب الزهد) على كل الأعمش في أصله مدلس، تعلمون ذلك بما

أنهم قد نصوا على أن الأعمش لم يسمع من مجاهد إلا سبعة أحاديث

أو ثمانية، فمعنى ذلك: [أنه] لا بد أن نشدد في تدليسه عند روايته

عن مجاهد، فلا نقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث في روايته عن مجاهد بالذات، وعلى كل: مسائل السماع هذه التي مرت معنا كلها قد جمعها الإمام العلائي - رحمه الله - في كتابه "جامع التحصيل"، وهو أنفس كتاب في هذا الباب في قضية السماع هل سمع فلان من فلان؟ وإذا سمع منه كم حديثا سمع منه؟ أو أنه لم يسمع منه إلى آخره، هذا كله تجده في كتاب "جامع التحصيل" للعلائي، وهو كتاب نفيس في بابه كما ذكرنا.

(سفيان بن عيينة عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ:

قال العُقَيْلي: ليس لسفيان بهذا الإسناد غير أربعة أحاديث: أي: سفيان بن عيينة لا يروي بهذا الإسناد إلا أربعة أحاديث:

(١) - "مثل المجلس الصالح"، و٢ - "المؤمن للمؤمن كالبنيان"، و٣ - "اشفعوا إلي فلتؤجروا"، و٤ - "الخازن الأمين" هذه الأحاديث الأربعة.

(قال: ليس عنده غير هذه الأربعة).

وروى إبراهيم بن بشار، عن سفيان بهذا الإسناد حديث "كلكم راع".

قال: وليس له أصل. ولم يتابع إبراهيم عليه أحد عن ابن عُيَيْنَةَ (أي: أنه يشير إلى أنه وهم).

ثم قال - رحمه الله -: (سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهري، عن أنس عن النبي ﷺ:

ذكر بعض الحفاظ أنه لا يصح بهذا الإسناد غير ستة أحاديث أو سبعة، قال: وأظهر بعضهم كتابا كله بهذا الإسناد، فظهر كذبه (وافتح) أي: هذا الشخص أظهر كتابا بهذا الإسناد الذي لا يصح منه إلا بعض الأحاديث، والكتاب كله كان بهذا الإسناد؛ فتبين لهم أنه كان كذابا، وضع هذه الأسانيد من تلقاء نفسه.

ثم قال المؤلف - رحمه الله -: (هَشِيمٌ، لم يصح له السماع من الزُّهري إلا أربعة أحاديث:

منها حديث السقيفة قاله الإمام أحمد.

قال أحمد: وسمع هُشَيْمٌ من جابر يعني الجعفي حديثين.

حجاج بن أرطاة:

قال أبو نعيم، الفضل بن دُكين، لم يسمع حجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث، والباقي عن محمد بن عبيد الله العرزمي. يعني أنه يدلّس بقية حديثه عن عمرو عن العرزمي).

ثم قال - رحمه الله -: (الأعمش عن أبي سفيان:

قال الكرابيسي: حدثني علي بن المديني وسليمان الشاذكوني، قالوا: روى الأعمش، عن أبي سفيان أكثر من مائة، لم يسمع منها إلا أربعة.

قال علي: سمعت يحيى يقول ذلك.

وذكر البزار في مسنده أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان.

قال: وقد روى عنه نحو مائة حديث.

كذا قال: وهو بعيد.

وحديث الأعمش عن أبي سفيان مخرج في الصحيح) أي: أنه قد سمع منه، لكن كما ذكرنا الأعمش مدلس، وما نص بعض الحفاظ على أنه لم يسمع من فلان، أو لم يسمع منه إلا بعض الأحاديث؛ نشدد فيه، ولا يقبل من الأعمش حتى يصرح بالتحديث.

(معاوية بن سلام بن أبي سلام، عن أبيه سلام، وعن أخيه زيد بن سلام.

وسمع من جده أبي سلام حديثاً واحداً عن كعب) أي: معاوية بن سلام سمع من أبيه، وسمع من أخيه وسمع من جده.

(قال: "من قال سبحان الله وبحمده مائتي مرة غفرت ذنوبه ولو كانت أكثر من زبد البحر".

ذكره جعفر الفريابي، عن ابن هشام بن خالد، عن مروان بن محمد الدمشقي.

وقال شُعْبَةُ: أحاديث الحكم، عن مجاهد كتاب، إلا ما قال: سمعت) أي: أنه لم يسمع منه، إنما وجد كتابا له فحدث بأحاديثه من الكتاب إلا ما صرح فيه بالتحديث.

القاعدة السادسة: (ذكر من عرف بالتدليس وكان له شيوخ لا

يدلس عنهم فحديثه عنهم متصل) هذا استثناء من قاعدة التدليس التي ذكرناها، ذكرنا أن الأصل في المدلس: أنه لا يقبل منه الحديث إلا إذا صرح بالتحديث، قال: حدثنا أو سمعت أو أخبرنا، عندئذ يقبل حديثه وإلا فلا، هذه القاعدة التي ذكرها المؤلف هنا تستثني بعض الصور لبعض المحدثين.

قال: (منهم: هُشَيْمُ بن بشير:

ذكر أحمد أنه لا يكاد يدلس عن حُصَيْن) أي: ابن عبد الرحمن السُّلَمي، فَهْشَيْمُ بن بشير ثقة ثبت في أصله، وهو مدلس والأصل عندنا: أنه لا يقبل منه حديثه حتى يصرح بالتحديث، لكن بعد ما نص عليه الإمام أحمد ها هنا عندنا قال: (أنه لا يكاد يدلس عن

حصين) إذن: فيقبل حديثه هُشِيم عن حصين خاصة بالعنينة؛ لأنه لا يكاد يدلس عن حصين، إذن: فالأصل فيه أنه لا يقبل حديثه إلا إذا صرح بالتحديث، ما عدا في روايته عن حصين.

(وقال البخاري، فيما حكاه عنه الترمذي في "علله": لا أعرف لسفيان، يعني الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، ولا عن سلمة بن كُهَيْل، ولا عن منصور، وذكر شيوخاً كثيرة، لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليساً، ما أقل تدليسه) سفيان الثوري: لقلة تدليسه احتمال الأئمة تدليسه، ولم يشترطوا فيه أن يصرح بالسماع؛ لأنه مقل من التدليس مع كثرة روايته، أدخله الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب الموصوفين بالتدليس، وهي: "من احتمال الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عُيَيْنَةَ" إذن: سفيان الثوري تقبل عنعنته، وإن لم يصرح بالتحديث؛ لأنه وإن ثبت عنه أنه دلس إلا أن تدليسه كان قليلاً نادراً، فلم يضر في روايته.

القاعدة السابعة: (ذكر من كان يدلّس بعبارة دون عبارة) أي: إذا

استعمل لفظة دلّس بها، وإذا استعمل لفظاً آخر لا يدلّس به.

(قال العجلي: إذا قال سفيان بن عيينة: عن عمرو، سمع جابراً

فصحيح) أي: أنه يدلّس بمثل هذه الألفاظ لا يدلّس عندما يقول

عن عمرو سمع جابراً، فهنا لا يوجد تدليس (وإذا قال سفيان:

سمع عمرو جابراً: فليس بشيء) أي: أنه يدلّس بمثل هذه الألفاظ

(يشير إلى أنه إذا قال: عن عمرو، فقد سمعه منه، وإذا قال: سمع

عمرو جابراً فلم يسمعه ابن عيينة من عمرو) وكما ذكرنا ابن عيينة

وإن كان مدلساً إلا أنه ممن لا يدلّس إلا عن ثقة، لذلك وضعه

الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب الموصوفين بالتدليس.

القاعدة الثامنة: (قاعدة: قال العجلي: كل شيء روى محمد بن

سيرين عن عبيدة، يعني السلمي سوى رأيه فهو من علي) أي: فهو

رواية عن علي بن أبي طالب، وقد مر معنا في "الباعث" بأن هذا

الإسناد ذكره بعضهم أنه من أصح الأسانيد: محمد بن سيرين، عن

عَبِيدَة، عن علي، ويعني بكلامه هذا: أن روايات محمد بن سيرين
عن عَبِيدَة تكون متصلة عن علي بن أبي طالب.

قال: (وكل شيء روى إبراهيم النخعي، عن عَبِيدَة سوى رايه فإنه
عن عبد الله إلا حديثاً واحداً، انتهى) فكل ما رواه إبراهيم النخعي
يكون متصلاً عن عَبِيدَة السلماني عن عبد الله بن مسعود إلا حديثاً
واحداً كما ذكر.

قال: (وقد روى ابن سيرين، عن عَبِيدَة، حديثاً مرسلًا عن النبي
ﷺ: "فيمن مات له ثلاثة أولاد". وقيل فيه عن علي، ولا يثبت)
أي: هذا والذي بعده يستثنى مما ذكره العجلي، فهذا الصحيح فيه:
أنه مرسل دون ذكر علي بن أبي طالب، وإن روي في رواية ثانية،
ومذكور فيه علي بن أبي طالب، إلا أنها رواية شاذة، والصواب: هو
ما ذكرها هنا ابن سيرين عن عَبِيدَة عن النبي ﷺ، فهذا يستثنى مما
ذكره العجلي.

ثم قال: (كذلك روى ابن سيرين عن عبيدة حديث أسارى بدر، والصواب إرساله من غير ذكر علي) وهذا أيضا يستثنى مما ذكر آنفا، أن ما رواه ابن سيرين عن عبيدة يكون عن علي بن أبي طالب (وقد ذكرنا الحديث الأول في آخر الجناز، والثاني في كتاب الجهاد).

وقد روى يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن علي "أنه كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب" هذا يخالف ما تقدم: أن كل ما يرويه إبراهيم عن عبيدة

فهو عن عبدالله بن مسعود، فهذا جاءنا من رواية إبراهيم عن عبيدة، عن من؟ عن علي بن أبي طالب، والذي ذكر في كلام العجل: أن رواية إبراهيم عن عبيدة تكون عن ابن مسعود، ليست عن علي بن أبي طالب، فهذا الإسناد الآن: خالف ما ذكره العجلي آنفا، لكنه خطأ والصواب ما ذكره العجلي: أنه من رواية إبراهيم عن علي، أي: ليس فيه ذكر لعبيدة، إذن: فلا يكون من الأسانيد التي ذكرها العجلي، العجلي يتكلم عن رواية إبراهيم عن عبيدة

عن عبد الله بن مسعود، قال: هذه السلسلة تكون على هذا النحو،
لكن رواية إبراهيم عن علي ليس فيها ذكر عبدة، وهذا هو
الصواب في هذا الإسناد فإذن: إبراهيم عن عبدة عن علي يكون
خطأ، والصواب إبراهيم عن علي مرسلًا، أي: منقطعًا.

قال: (وخالفه ابن عُلَيَّة وغيره، فرووه عن سعيد، عن أبي مَعْشَر،
عن إبراهيم، عن علي مرسلًا. من غير ذكر عبدة) إذن: في الرواية
الأولى رواية يزيد بن زُرَيْع رواية شاذة، لمخالفة ابن عُلَيَّة وغيره له،
فرووه جميعًا من رواية إبراهيم عن علي مرسلًا، يعني بالمرسل هنا:
المنقطع أي: أن إبراهيم لم يسمع من علي، وسقط من الإسناد راو أو
أكثر، بينما الرواية الأولى التي رواها يزيد بن زُرَيْع ذكر عبدة في
الإسناد، فذكر عبدة في الإسناد خطأ.

(قال الدراقطني: وهو المحفوظ) أي: ما رواه ابن عُلَيَّة وغيره هو
المحفوظ، لا ما رواه يزيد بن زُرَيْع، فالصواب في الإسناد إذن: عدم
ذكر عبدة فيه، فيبقى ما ذكره العجلي - رحمه الله - سالمًا من الانتقاد،

أن ما رواه إبراهيم النخعي عن عبيدة يكون عن ابن مسعود إلا حديثاً واحداً.

القاعدة التاسعة: (قال أحمد في رواية ابنه عبد الله: ثنا محمد بن

فُضَيْل) محمد بن فُضَيْل بن غزوان، هذا محمد بن فُضَيْل بن غزوان،

وهو صدوق قال: (ثنا عُمَارَةُ بن القَعْقَاع، عن أَبِي زُرْعَةَ، عن أَبِي

هريرة عن النبي ﷺ فذكر بضعة عشر حديثاً كلها بهذا الإسناد)

عُمَارَةُ بن القَعْقَاع عن أَبِي زُرْعَةَ عن أَبِي هريرة (إلا حديث "أول زمرة

يدخلون الجنة على صورة القمر الحديث" فإنه قال: عن عُمَارَةَ، عن

أبي صالح، عن أَبِي هريرة؛ كذا قال) إذن: بدل أَبِي زُرْعَةَ ذكر أبا

صالح (يشير أحمد أن هذا قاله ابن فُضَيْل وأن الصحيح خلافه وأنه

عن أَبِي زُرْعَةَ) إذن: يرجع الأمر إلى تماثل الأسانيد غير صواب.

قال: (وقد خرجاه في الصحيحين كذلك.

وقد رواه عن عُمَارَةَ عن أَبِي زُرْعَةَ، جرير وعبد الواحد بن زياد.

قال أحمد: وثنا ابن فضيل، ثنا أبي، عن عُمارة، عن أبي زُرعة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

"اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا".

قال عبد الله: قال أبي: كل شيء يرويه ابن فضيل عن عُمارة، إلا هذا (الحديث) أي: يرويه عن عُمارة مباشرة من غير واسطة، إلا هذا الحديث رواه بواسطة أبيه، ابن فضيل قال: عن أبي عن عُمارة، والعادة أن ابن فضيل يروي عن عُمارة مباشرة قال هنا: (يعني أنه رواه عن أبيه، عن عُمارة، وبقية الأحاديث يرويها ابن فضيل عن عُمارة) أي: من غير ذكر أبيه، أي: لا يوجد واسطة.

نعم، طيب، نتوقف إلى هنا: القاعدة العاشرة، قاعدة طويلة نفرد لها درسا مستقلا، وهي من القواعد المهمة جدا في موضوع العلل؛ فلذلك نفرد لها درسا مستقلا إن شاء الله، نؤجلها إلى الدرس القادم، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.